ايجاد معنى بلفظ يقارنه وكان المتلفظ بليت زيدا قايم لا يجب كونه ذاهبا مذكورة واما اذا كان الموضوع له نفس الطلب
الظاهري فلا يرد شيء لعدم التخلف فتدبر قوله وطماعية هو بتخفيف الياء على وزن الكراهية مصدر يقال طمع فيه
طمعا وطماعة وطماعية فهو طمع وطمع بكسر الميم وضمها قوله والاشفاق ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى ان كان
فيه توقع يستعمل فيه هل وان كان فيه طمع يستعمل فيه عسى والفرق بين التوقع والطمع ان الاول ابلغ من الثاني ولهذا
اخر الطماعية عن التوقع وفيه بحث لانه انما يصير ترجيا لو لم يتحقق فيه الطلب اذ لا طلب في الترجي كما سيصرح به نعم
طلبا مقرونا بطماعية وليس فلك ترجيا قوله لو ما يتي فتحدثني بالنصب والتقدير ليت تأتينا فأمنك تحدثنا ومنه ولا
يحتاج لو الى الجزاء لخروجه عن معنى التعليق ولو رفع الفعل خرج المثال عن الباب وح يجب ان يقدر الجزاء لبقاء
لو على معناها قوله وكانه يعرض بلو هذا ابيان المناسبة بين لو وليت حتى يظهر جواز استعمال الاول في موضع الثاني قوله
بعد فعل فيه التمنى وقد يجي بخلاف ذلك كقول امرء القيس ﴿ تجاوزت احراسا عليها ومعشرا ﴾ على حراصا لو
يسرون مقتلى قوله وكثيرا ما يستغنى اي يستغنى بها عن ذكر فعل التمنى وان كان مقدرا يدل عليه قوله اي اذ لو كان
قوله بقلب الهاء همزة وفيه ضعف لان عادة العرب ان تبدلوا الاخف من الاثقل وههنا يلزم ان يكون الامر بالعكس
قوله مركبتين مع ما ولا المزيدتين اعترض عليه بان هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل التركيب لا في حال التركيب
اذ لا فرق بينهما عند التركيب فيرجع المعنى على ما يقتضيه قوله مركبتين الى ان هلا ولولا ماخوذة من هلا ولولا ولا يخفى
فساده اجيب بان قوله مركبتين حال مقدرة لا محققة حتى يرد الاشكال والمعنى انها ماخوذة من هل ولو حال كونهما
مقدرا في التركيب مع ما ولا المزيدتين قوله لتضمينهما معنى التمنى فيلزم المضمن المضمن فيه وهذا المعنى اعنى اللزوم
هو المقصود بالتركيب والا فاصل التمنى موجود في هل ولو قبل التركيب والحاصل ان هل ولو اذا كانتا مفردتين تفيدان
مجرد معنى التمنى على سبيل الجواز واذا ركبتا مع ما ولا لزمتا معنى التمنى لا لافادته بل ليتولد منه التنديم في الماضي و
التحضيض في المستقبل قوله على ما كان يجب ان يفعله المخاطب اي من حيث تركه ولو قال على معنى انه كان يجب ان يكون
بيانا للوم لكان اظهر قوله ان يكون كل منهما في بعض النسخ كل منهما بتثنية الضمير باعتبار النوعين اعنى هل المركبة ولولا المركبة
قوله وقد يتمنى بلعل انما قال قد يتمنى نظرا الى ما تبرك والا فالمقام مقام الترجي على ما يشعر به قوله لبعد المرجو عن الحصول
قوله والاشفاق ارتقاب المكروه ان عدي الاشفاق بمن يكون بمعنى الخوف واذا عدي بعلى يكون بمعنى العطف قوله وبهذا

يظهر

يظهر ان الترجي ليس بطلب اي بدخول الاشفاق في الترجي ووجه الظهور ان العاقل لا يطلب ما يكرهه قوله لم يقبح ازيد قام
كما قبح هل زيد قام قيد بعض شراح الايضاح قبح المثال بما اذا قصد به التخصيص فانه قد يأتي لذلك عند الشيخ عبد القاهر و
المصنف وانما قيده به دفعا لما سيشير اليه الشارح من انه يجوز ان يكون تقديم زيد للاهتمام وهل لطلب التصديق وفيه نظر
لان المثال ح يكون ممتنعا لا قبيحا وسيجي تحقيق الكلام فيه قوله وهذا ظاهر في اعمرا عرفت واما في ازيد قام فلا فيه
بحث وهو ان تقديم المرفوع كما يجيء للتخصيص والاهتمام كذلك تقديم المنصوب فالقول بان ما ذكر في تقديم المنصوب ظ
دون تقديم المرفوع تحكم فان قلت الاختصاص في تقديم المفعول ظاهر دون تقديم المرفوع قلت سيمنع الشارح كون تلك
الاختصاص علة لقبح نحو هل عمرا عرفت اللهم الا ان يقال قوة الدلالة على الاختصاص في تقديم المنصوب بحيث يجعل
الاهتمام غير محتمل له فالوجه في القبح دون الامتناع ان يحمل على الاضمار والتفسير كما سيجي قوله لا بد من تعسف وجه التعسف
ان معنى كون السؤال مما يلي الهمزة كونه متعلقا على وجه لا يتعلق بغيره كذلك فان السؤال في اانت ضربت زيدا متعلق
بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر عنك ام لا وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك لان
السؤال كما يتعلق الضرب يتعلق بزيد لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا للضرب قوله ومما يؤيد ذلك
اي كون المسؤول عنه بالهمزة ما يليها قوله وهل لطلب التصديق اي لطلب اصل التصديق والا فالهمزة ايضا لطلب التصديق في
التخصيص كما حققه الفاضل المحشي والحاصل انهم اطلقوا التصور على ما يعم نوعا من التصديق والتصديق على ما سواه فمعنى
قولهم ان هل لطلب التصديق انه لطلب نوع منه غير النوع المخصوص فتامل قوله امتنع هل زيد قام ام عمرو وقد سبق منا في
اوايل ابحاث الاسناد الخبري ان ابن مالك رح استشهد بقوله عليه السلم هل تزوجت بكرا ام ثيبا على انه يقع هل موقع الهمزة
فيؤتى بها المعادل واشرنا هناك الى الجواب لجواز كون ام في الحديث النبوي عم منقطعة والمعنى بل تزوجت ثيبا قوله لان
التقديم يستدعي ح فيه بحث لانا نمنع الاستدعاء كليا بناء على احتمال الاهتمام في الواقع فان قلت الاهتمام قليل بعيد فكانه
غير محتمل قلنا لا وجه للتقبيح في الحمل على الاضمار والتفسير سوى البعد والقلة فيلزم قبح وجه الحبيب اعني على ما زعمه فيما سيأتي ولا
تامل فيه فليفهم قوله وفيه نظر لانه لا وجه ح لتقبيحه سوى ح اي لا وجه على التعليل المذكور فلا يرد جواز كون وجه التقبيح
كونها بمعنى قد على ما سيجي والجواب على النظر ان وجه التقبيح على ما ذكره هذا القايل هو لزوم تحصيل الحاصل بناء على اختصاص
هل بطلب التصديق واستدعاء التقديم حصول اصل التصديق بنفس الفعل على ما هو الغالب من ان التقديم للاختصاص

Copyright © King Saud University